

## وزارة التجارة والصناعة

( قطاع التجارة الداخلية )

قرار وزارى رقم ٥٩ لسنة ٢٠٠٧ ، بالتفويض ،

باعتماد الشعبة النوعية لأصحاب مراكز الاتصالات بمحافظة البحيرة

واعتماد نظامها الأساسي

### رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية

بالغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد اللائحة المالية للغرفة التجارية

بحافظة البحيرة :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة بجلسته المنعقدة فى ٢٠٠٧/٧/٢ :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة فى ٢٠٠٧/٧/٣ :

قرر :

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة البحيرة الشعبة النوعية لأصحاب مراكز الاتصالات بمدينة دمنهور تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بـ لائحة النظام الأساسي للشعبية المشار إليها بال المادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وي العمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٧/٧/٣ .

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى